

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

لا بأس بالصلاة على الميت في المسجد .
قوله ولا بأس بالصلاة على الميت في المسجد .
يعني أنه لا تكره فيه وهذا المذهب بلا ريب وعليه جماهير الأصحاب وقيل : الصلاة فيه أفضل
قال الآجري : السنة الصلاة عليه فيه وأنه قول أحمد وقيل : عدم الصلاة فيه أفضل وخيره
الإمام أحمد في الصلاة عليه فيه وعدمها .
تنبيه : محل الخلاف : إذا أمن تلويثه فأما إذا لم يؤمن تلويثه لم تجز الصلاة فيه ذكره
أبو المعالي وغيره